مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

مجلة الدراسات اللغوية

فصلية محكمة تعنى بدراسة النحو والصرف واللغويات والعروض

المجلد التاسع عشر – العدد الأول – (المحرم ـ ربيع الأول ١٤٣٨هـ/ أكتوبر ـ ديسمبر ٢٠١٦م)

- دلالة الفعل المؤكَد بالمصدر بين الحقيقة والمجاز
- حكم تذكير العدد وتأنيثه إذا تأخر عن المعدود
- كتاب "الجُمل" للخيل بن أحمد وليس لغيره
- ملاحظات على تحقيق (كتاب القوافي)
- أمين عبدالله سالم.. النحوي الأديب

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

مجلة الدراسات اللغوية

رئيس التحرير
تركي بن سهو العتيبي

مدير التحرير
خالد بن سعود العصيمي

فصلية محكمة تصدر عن مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

المجلد التاسع عشر – العدد الأول – (المحرم ـ ربيع الأول ١٤٣٨هـ/
آكتوبر ـ ديسمبر ٢٠١٦م)

ردمد: ٨٥١٣-١٣١٩
الإيداع: ٢٠/٩٨٢

المحتويات

- دلالة الفعل المؤكَد بين الحقيقة والمجاز
شاجع علي قاسم البصير ٥
- حكم تذكير العدد وتأنيثه إذا تأخر عن المعدود
أحمد محمد الخراط ٤٧
- كتاب «الجُمل» للخليل بن أحمد وليس لغيره
حمَّاد بن محمد الثمالي ٧٩
- ملاحظات على تحقيق (كتاب القوافي)
عمر خلوف ١٧١
- أمين عبدالله سالم.. النحوي الأديب
كتبه: تركي بن سهو العتيبي ١٨٧
- كشاف مجلة الدراسات اللغوية
مصباح محمد مصباح ٢١٣

عنوان المراسلة

مجلة الدراسات اللغوية
ص.ب ٥١٠٤٩ الرياض ١١٥٤٣ المملكة العربية السعودية - ناسوخ ٤٦٥٩٩٩٣
Journal of Linguistic Studies
P.O. Box 51049 Riyadh 11543 Saudi Arabia - Fax:4659993
البريد الإلكتروني
arabic1433@kfcris.com

هيئة التحرير:

سيف بن عبدالرحمن العريفي
صالح بن سليمان العمير
عبدالرحمن بن محمد العمار

الهيئة الاستشارية للتحرير:

• إبراهيم بن سليمان الشمسان	أستاذ النحو في جامعة الملك سعود.
• بدر بن محمد الجابري	أستاذ النحو في الجامعة الإسلامية.
• سعد عبدالعزيز مصلوح	أستاذ اللسانيات في جامعة الكويت.
• صلاح الدين صالح حسنين	أستاذ علم اللغة في جامعة بني سويف.
• عبد الله صالح بابعير	أستاذ النحو في جامعة حضرموت.
• عياد بن عيد الثبيتي	أستاذ النحو في جامعة أم القرى.
• فايزة بنت عمر المؤيد	أستاذ النحو في جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل - الدمام
• محمد أحمد الدالي	أستاذ النحو في جامعة الكويت.
• محمد بن يعقوب تركستاني	أستاذ علم اللغة في الجامعة الإسلامية.
• مسعود صحراوي	أستاذ اللسانيات في جامعة باتنة بالجزائر.

ضوابط النشر:

١. أن يكون البحث ضمن اختصاصات المجلة، وهي: الدراسات النحوية والتصريفية واللغوية واللسانية والعروضية.
٢. ألا يزيد البحث على خمسين صفحة.
٣. ألا يكون البحث منشوراً، أو مقدماً للنشر في مجلة أخرى.
٤. أن يكون البحث مطبوعاً على ورق (A4).
٥. دقة التوثيق والتخريج، وأن تكون هوامش كل صفحة أسفلها.
٦. أن يكون البحث مذيلاً بالمراجع كاملة البيانات.
٧. أن يكون البحث باللغة العربية.
٨. أن يكون البحث متسماً بالأصالة، وفيه جدة وابتكار.
٩. أن يقدم الباحث من بحثه ثلاث نسخ وملخصاً له.
١٠. لا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء أقبلت أم لم تقبل.

- تخضع البحوث التي تقدم إلى المجلة للفحص العلمي من قِبل متخصصين ترشحهم هيئة التحرير.

كل ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه

أولاً: البحوث والدراسات

دلالة الفعل المُؤكَد بالمصدر
بين الحقيقة والمجاز

شاجع علي قاسم البصير

طالب دكتوراه، في البلاغة والنقد

جامعة الملك سعود - الرياض

المستخلص:

يهدف هذا البحث دراسة دلالة الفعل – المسند إلى فاعله– بعد تأكيده بالمصدر، أحقيقية هي أم مجازية؟

اختلف العلماء القدماء من لغويين ومفسرين ومتكلمين بناء على توجهاتهم العلمية والمذهبية حيال دلالة الفعل المؤكَد بالمصدر، وذلك في صدد تعرّضهم لدلالة الفعل (كلّم) في آية التكليم، قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، فقال أهل السنة منهم: بحقيقة التكليم، وقالت بعض الفرق الإسلامية الأخرى كالمعتزلة والجهمية بمجازية التكليم.

فأراد هذا البحث أن يستكشف حقيقة المسألة، محاولة في مقاربتها من خلال الاحتكام إلى العربية الفصيحة التي نزل القرآن بها، وقد توصل البحث من خلال استقراء الشواهد والأمثلة التي ناقشها علماء اللغة والبلاغة والتفسير والكلام، وتحليلها إلى الآتي:

– أن الفعل المسند إلى فاعله إذا احتمل الحقيقة والمجاز قبل التوكيد بالمصدر فإنه لا يفيد بعد التوكيد به إلا الحقيقة، وهو بذلك يؤكد صحة رأي أهل السنة بحقيقة التكليم.

– أن الفعل المسند إلى فاعله مجازا يجوز تأكيده بالمصدر لإفادة المبالغة، وليس كما زعم النحّاس وأتباعه بعدم جواز تأكيده.

وختم البحث بتوصيتين، وثبت للمصادر التي اعتمدت عليها هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: الفعل المؤكد بالمصدر، المفعول المطلق المؤكد لفعله، المجاز، آية التكليم.

تأتت مشكلة الدراسة من اختلاف العلماء قديمًا حول مسألة الفعل المركب في الجملة قبل تأكيده بالمصدر وبعد تأكيده من حيث دلالته: أحقيقية هي أم مجازية. ولكن لم يقف أحدهم عند هذه المسألة بالدراسة المفردة على الرغم من اختلافهم في دلالة الفعل (كلّم) في آية التكليم، قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، وما ترتب عليه من اختلاف مذهبي، فحاولت أن أقوم بذلك مستعينا بالله تعالى.

وبناء على ذلك فقد سعت الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

– ما الفرق بين دلالة الفعل المستعمل في الجملة المحتمل للحقيقة والمجاز قبل تأكيده بالمصدر، وبين دلالة الفعل نفسه بعد التأكيد؟

– ما الفرق بين دلالة الفعل المسند إلى فاعله مجازا قبل تأكيده بالمصدر، وبين دلالته بعد التأكيد به؟

– بناء على التساؤلين السابقَيْن، هل دلالة الفعل (كلّم) المؤكد بالمصدر (تكليما) في الآية: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾ حقيقية كما هو مذهب أهل السنة، أم مجازية كما ذهبت بعض الفرق الأخرى كالمعتزلة والجهمية مثلا؟

وقد استعان الباحث بالمنهج التاريخي في دراسته لآراء العلماء للتعرف على تطور آرائهم حول هذه المسألة، والمنهج الوصفي التحليلي حال مناقشة آراء العلماء وشواهدهم وتحليلها.

توطئة:

يأتي عنوان البحث ومصطلحاته على هذه الهيئة زيادة في تحديد مجاله؛ فلفظة: (الفعل)، خرج به الجملةُ المؤكدةُ بالمصدر نحو: أنت ابني حقا. ولفظة (المؤكَد)، خرجت به المصادرُ المبينة للنوع والعدد والمقدار. و(المصدر)، خرج به ما يؤكد به الفعل من غير المصدر كـ(لام التأكيد) والنون وغيرهما.

والمصدر المؤكد للفعل هو ما يطلق عليه في اصطلاح النحويين بالمفعول المطلق المؤكد لعامله[1]، نحو: ضرب زيد عمروا ضربا. ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، وتسمية أغلب النحاة له بالمصدر المؤكد لعامله هو من باب التوسع في الكلام، وإلا فهو مؤكد لمصدر عامله، فـ(ضربا) مؤكد للضرب أي: الحدث، وليس للفعل ضرب؛ لأن الفعل يدل على الحدث مقترنا بزمن، بينما المصدر يدل على الحدث مطلقا، قال الرضي: "المراد بالتأكيد، المصدر الذي هو مضمون الفعل بلا زيادة شيء عليه، من وصف، أو عدد، وهو في الحقيقة تأكيد لذلك المصدر المضمون، لكنهم سموه تأكيدا للفعل توسعا، فقولك: ضربت بمعنى: أحدثت ضربا، فلما ذكرت بعده ضربا، صار بمنزلة قولك: أحدثت ضربا ضربا، فظهر أنه تأكيد للمصدر المضمون وحده، لا للإخبار والزمان اللذين تضمنهما الفعل"[2]. وسواء أكان المصدر مؤكدا للفعل أو لمصدره هو لم يخرج عن كونه مؤكدا للحدث أي لمضمون الفعل، وهو الذي يُبنى عليه الحكم بنوع دلالة الفعل من حيث الحقيقة أو المجاز.

ويستوي هنا التأكيد بالمصدر وباسم المصدر ـ من حيث الدلالة ـ وهو ما ساوى المصدر في الدلالة على معناه وخالفه بخلوه لفظا وتقديرا من بعض ما في فعله دون تعويض كعطاء فإنه مساو لـ "إعطاء" معنى ومخالف له بخلوه من الهمزة الموجودة

(١) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو ١/ ١٥٩. وابن جني، اللمع في العربية، ص٤٨. والجوجري، شرح شذور الذهب٢/ ٤٢٢. وابن عقيل، شرح ابن عقيل ٢/ ١٦٩.

(٢) رضي الدين الاستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب ١/ ٢٩٨.

في فعله وهو خال منها لفظا وتقديرا ولم يعوض عنها شيء[١]. فالتأكيد بـ (عطاء) و(إعطاء) سواء، تقول: أعطيت زيدا المال عطاء، وإعطاء؛ وذلك لاتحادهما من حيث الدلالة المستفادة بهما. "ومثله قوله تعالى: ؟وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا؟، ألا ترى أنّ "التبتيل" ليس بمصدر "تَبَتَّلَ"، وإنّما هو مصدر "بَتَّلَ"، فهو فَعَّلَ مثل "كَسَّرَ"، ومصدره الجاري عليه "التَّكْسِيرُ" و"تَبَتلَ" تَفَعَّلَ مثل "تكسّر" و"تجرّع". ومصدره إنّما هو"التبَتُّلُ" مثل "التجرُّع"، فجرى "التبتيلُ" على "تَبَتَلَ" وليس له في الحقيقة؛ لأن معناهما يؤول إلى شيء واحد"[٢].

والمقصود بالحقيقة كل كلمة أريد بها ما وقعت له في وضع واضع، وإن شئت قلت في مواضعه، وقوعاً لا يستند فيه إلى غيره[٣]. أو هي اللفظ الدال على موضوعه الأصلي[٤].

أما المجاز فهو "الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع"[٥].

وهو عند ابن الأثير: ما أريد به غير المعنى الموضوع له في أصل اللغة، وحقيقته هي الانتقال من مكان إلى مكان، فجعل ذلك لنقل الألفاظ من محل إلى محل، كقولنا : زيد أسد، فإنّ زيدا إنسان، والأسد هو هذا الحيوان المعروف، وقد جزنا من الإنسانية إلى الأسدية، أي عبرنا من هذه إلى هذه لوصلة بينهما وتلك الوصلة هي صفة الشجاعة[٦].

(١) ابن عقيل، شرح ابن عقيل ٣ / ٩٨.

(٢) ابن يعيش، شرح المفصل ١ / ٢٧٤-٢٧٥.

(٣) ينظر: الجرجاني، أسرار البلاغة، ص٣٥٠ .

(٤) ينظر: ابن الأثير، المثل السائر ١ / ٨٤.

(٥) السكاكي، مفتاح العلوم، ص٤٦٩ . وينظر في الحقيقة والمجاز: سعد الدين التفتازاني، مختصر المعاني، ص٢١٨-٢١٩.

(٦) ينظر: ابن الأثير، المثل السائر ١ / ٨٤.

وتكون الحقيقة في الألفاظ على أنواع: حقيقة لغوية، وشرعية، وعرفية خاصة أو عامة؛ لأن واضعها إن كان واضع اللغة فلغوية، وإن كان الشارع فشرعية وإلا فعُرفية.

والعرفية إن تعين صاحبها نُسبت إليه، كقولنا: كلامية ونحوية، وإلا بقيت مطلقة، فمثال اللغوية: لفظ (أسد) إذا استعمله المخاطِب بعرف اللغة في السبع المخصوص، ومثال الشرعية لفظ (صلاة) إذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في العبادة المخصوصة، ومثال العرفية الخاصة لفظ (فعل) إذا استعمله المخاطب بعرف النحو في الكلمة المخصوصة، ومثال العرفية العامة: لفظ (دابّة) إذا استعمله المخاطب بالعرف العام في ذي الأربع(١).

ويأتي المجاز على نوعين: لغوي، وعلاقته المشابهة. وعقلي، علاقته الملابسة(٢).

والأول منهما عند القزويني على أنواع: لغوي، وشرعي، وعرفي.

فمثال اللغوي لفظ (أسد) إذا استعمله المخاطِب بعرف اللغة في الرجل الشجاع، والشرعي كلفظ (صلاة) إذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء، والعرفي الخاص: كلفظ (فِعْل) إذا استعمله المخاطب بعرف النحو في الحدَث، والعرفي العام: كلفظ (دابّة) إذا استعمله المخاطب بالعرفي العام في الإنسان(٣).

وكل مجاز لابد له من حقيقة؛ لأنه لم يصح أن يطلق عليه اسم المجاز إلا لنقله عن حقيقة موضوعة له، وليس من ضرورة كل حقيقة أن يكون لها مجاز؛ فإن من الأسماء ما لا مجاز له كأسماء الأعلام لأنها وضعت للفرق بين الذوات لا للفرق بين الصفات(٤).

(١) ينظر: القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة ٢ / ٥ / ١٤.

(٢) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٢ / ٢٥٦.

(٣) ينظر: القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة ٢ / ٥ / ١٥.

(٤) ينظر: ابن الأثير، المثل السائر ١ / ٨٨.

وأكثر ألفاظ القرآن الكريم مستعملة على الحقيقة خصوصًا في الآيات التي تتحدث في توحيد الله تعالى وذكر أسمائه وصفاته(١).

وأما المجاز فاختلف في وقوعه في القرآن، والجمهور على الوقوع، وأنكره جماعة وشبهتهم في ذلك أن المجاز أخو الكذب، وأن المتكلم لا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا إذا ضاقت به الحقيقة فيستعير وهو مستحيل على الله سبحانه وتعالى(٢).

وقد أبطل أكثر العلماء هذه الشبهة؛ لكون خلو القرآن من المجاز يوجب خلوه من التأكيد والحذف وغيرهما، ولو سقط المجاز من القرآن سقط شطر الحُسْن، فقد اتفق البلغاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة(٣).

وإذا كان المجاز أبلغ من الحقيقة، فإنه لا يستوجب عدول المتكلم إليه مرارا؛ فإن لكل منهما موضعه الذي يحسن فيه، ويقبح فيه غيره، فيحوج إلى الحقيقة كما يحوج إلى المجاز وذلك حسب مقتضى الحال.

ولما صحّ استعمال بعض الألفاظ على الحقيقية والمجاز، فلربما ورد اللفظ في الكلام على نحو يجوز فيه حمل اللفظ على الدلالتين كليهما، وعندها يُرجح المعنى المجازي إن كان يزيد في الكلام فائدة، وإلا حُمل على الحقيقة، قال ابن الأثير: "واعلم أنه إذا ورد عليك كلام يجوز أن يحمل معناه على طريق الحقيقة، وعلى طريق المجاز باختلاف لفظه، فانظر فإن كان لا مزية لمعناه في حمله على طريق المجاز فلا ينبغي أن يحمل إلا على طريق الحقيقة؛ لأنها هي الأصل، والمجاز هو الفرع، ولا يعدل عن الأصل إلى الفرع إلا لفائدة"(٤).

(١) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٢ / ٢٥٤-٢٥٥ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه ٢ / ٢٥٥، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن ٤ / ١٥٠٧. وللمزيد حول الموضوع ينظر: حميد آدم تويني، مع مؤيّدي المجاز ومنكريه، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد ٢٧ .

(٣) ينظر: الزركشي، البرهان ٢ / ٢٥٥، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن ٤ / ١٥٠٨ .

(٤) ابن الأثير، المثل السائر ١ / ٨٩.

المصدر المؤكِد وأثره في دلالة الفعل حقيقة ومجازا:

يُبنى على ما سبق من كون المجاز أبلغ من الحقيقة علاوة على رجحانه عليها بحصول الفائدة حال احتمال اللفظ للدلالتين، أن من أسمى البلاغة هنا أيضاً أن يحترز المتكلم عند إرادته الحقيقة بذكر ما يؤكد المعنى الحقيقي ويرشحه؛ دفعاً لاحتمال المجاز، خصوصا إذا كان ترك الاحتراز ربما رجح المجاز على الحقيقة مع أنها المقصودة من الكلام أصلاً.

ولأجل هذا الغرض نفسه شاع استعمال العربي لبعض الألفاظ والأساليب المؤكدة في كلامه والتي ترشح المعنى الحقيقي على المجازي احترازاً من توهم إرادة الأخير كالمصدر المؤكِد للفعل، والتأكيد اللفظي والمعنوي، والتكرار، وغيرها. والذي يعنينا هنا هو المصدر المؤكِد للفعل.

وقد اختلف أهلُ العلم في كون المصدر المؤكد للفعل هل يرفع احتمال المجاز عن الفعل أم لا. وهل يصح أن يُؤكَد بالمصدر الفعلُ الذي لا يحتمل إلا المجاز، كما في قولنا: "ضحكت شمس السماء"، فكانوا في ذلك على اتجاهات متباينة وهم يناقشون هذه المسألة حال وقوفهم عند موضوع المصدر المؤكد (المفعول المطلق) أو عند دلالة تأكيد الفعل بالمصدر في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، حيث كانت مسألة (التكليم) في هذه الآية مثار جدل بين الفرق المذهبية حينذاك، فقد ذهب أهل السنة إلى حقيقة حصول التكليم فيها لكون الفعل (كلّم) مبني على الحقيقة(١)، بينما لم ترتض ذلك بعض الفرق الإسلامية الأخرى كالمعتزلة والجهمية؛ والتي ترى أن التكليم ليس حقيقة. قال القاضي عبد الجبار وهو من متكلمي المعتزلة: "والذي يذهب إليه شيوخنا: أن كلام الله عز وجل من

(١) قال ابن بطال: "أجمع أهل السنة على أن الله كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان، وأفهمه معانى كلامه، وأسمعه إياها؛ إذ الكلام مما يصح سماعه". شرح صحيح البخاري ١٠/ ٥٠٨.

جنس الكلام المعقول في الشاهد، وهو حروف منظومة وأصوات مقطعة، وهو عرض يخلقه الله سبحانه في الأجسام على وجه يُسمع، ويفهم معناه، ويؤدي المَلَك ذلك للأنبياء عليهم السلام بحسب ما يأمر به عز وجل ويعلمه صلاحا"(١). ويفهم منه أن الله لم يكلم موسى، ولم يخصه بالتكليم من بين سائر أنبيائه.

أما الجهمية وهي المنسوبة إلى الجهم بن صفوان فقد أنكرت تكليم الله لموسى(٢)، وقد تلقى الجهم هذا الرأي عن الجعد بن درهم(٣)، وفي سير أعلام النبلاء أنه "أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلا، ولا كلم موسى، وأن ذلك لا يجوز على الله"(٤). وزاد أن "الجهمية أرادوا أن ينفوا أن يكون الله كلم موسى"(٥).

لقد ردد أكثر أهل العلم حال دراستهم لهذه الآية قول النحاس الذي يفهم منه

(١) القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، خلق القرآن، ص٣. وينظر: ص٨١ وما بعدها. "واتفقوا أيضا على أن كلام الرب ـ تعالى ـ مركب من الحروف، والأصوات، وأنه محدث مخلوق". القاضي عبد الجبار، الأصول الخمسة، ص ٥٢٨. وينظر تفصيل أكثر لمذهبهم في الكتاب نفسه ٥٢٧ – ٥٥١. وفي أبكار الأفكار في أصول الدين ، وروح المعاني: "أما المعتزلة فقد اتفقوا كافة على معنى أن كونه متكلما، أنه خالق للكلام على وجه لا يعود إليه منه صفة حقيقية كما لا يعود إليه من خلق الأجسام وغيرها صفة حقيقية" سيف الدين الآمدي، أبكار الأفكار في أصول الدين ١ / ٣٥٤، والألوسي، روح المعاني ١ / ١٩.

(٢) قال الدارمي" حدثناه القاسم بن محمد البغدادي حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب عن أبيه عن جده حبيب بن أبي حبيب قال خطبنا خالد بن عبد الله القسري بواسط يوم الأضحى فقال أيها الناس ارجعوا فضحوا تقبل الله منا ومنكم فإني مضح بالجعد بن درهم إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما، وتعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علوا كبيرا ثم نزل فذبحه". الدارمي، الرد على الجهمية ١ / ٢١–٢٢. وينظر: ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ١ / ٤٤٨، ٢ / ٤٨٨.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٠ / ٢٠٥.

(٤) سير أعلام النبلاء ٥ / ٤٣٣.

(٥) سير أعلام النبلاء ٩ / ١٩٩، ٩ / ٢٠٤. للاطلاع على أراء الفرق الإسلامية في حقيقة التكليم ينظر: ابن أبي العز الحنفي. شرح العقيدة الطحاوية ١ / ٢٧٣. والذهبي. العلو للعلي الغفار ١ / ٢٥٠.

أن التأكيد بالمصدر يرفع احتمال المجاز عن الفعل مطلقاً، فلا يؤكد ـ عنده ـ ما جاء مجازاً من الأفعال المسندة، فلا يجوز ـ حسبه ـ أن تقول: ضحكت شمس السماء ضحكا، وفيما يلي نصه: "وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازاً، وأنه لا يجوز في قول الشاعر: "امتلأ الحوض وقال قطني"(١) أن يقول: قال قولاً، فكذا لما قال: تكليماً، وجب أن يكون كلاما على الحقيقة من الكلام الذي يُعقل"(٢).

يلاحظ أن نص النحاس يتضمن حكمين:

الأول، أن الفعل إذا أكد بالمصدر لم يكن مجازا.

والثاني، أنه لا يؤكد الفعل الذي هو محسومة مجازيته قبل التأكيد، فلا يجوز تأكيد الفعل (قال) في الجملة: قال الإناء قطني (أي: حسبي). فلا يجوز عنده أن تقول: قال الإناء قطني قولا؛ لأن الفعل (قال) مجازي معلومة مجازيته قبل التأكيد بـ(قولا). فالحكم الثاني في نص النحاس يدلل بما ليس فيه أدنى شك أنه يقصد بـ(الفعل) في حكمه الأول: الفعلَ المحتملَ للحقيقة والمجاز، فكأنه قال: إذا أكدتَ الفعلَ المحتملَ للحقيقة والمجاز بالمصدر لم يكن مجازا.

فوفق الحكم الأول يكون المصدر المؤكد" تكليما" قد جعل الفعل "كلّم" حقيقي الدلالة في الآية ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، ويكون الضرب في المثال: "ضرب زيدٌ ابنه ضربا" ضربا حقيقيا.

ووفق الحكم الثاني لا يجوز في مثالنا السابق أن تقول: ضحكت شمس السماء ضحكا. بل: ضحكت شمس السماء. فقط.

(١) صدر بيت ورد بلا نسبة عند ابن السكيت في إصلاح المنطق، ص٥٧، ٣٤٢، وعجزه: سلا رويدا قد ملأت بطني. وبلا نسبة أيضاً عند المبرد في الكامل ٢ / ٦٩، وصدر البيت عنده: قد خنق الحوض وقال قطني. وعجزه كما هو في إصلاح المنطق.

(٢) النحاس، إعراب القرآن ١ / ٤٧٣.

فقوله: "أجمع النحويون"، ربما بالنظر إلى معاصريه ومن سبقه منهم، حيث أيّد أكثر النحويين ـ لا جميعهم ـ ما جاء في حكمه الأول، وهو أن الفعل إذا أُكد رُفع احتمال المجاز عنه، ولكن فيما يخص حكمه الثاني بكون الفعل المجازي لا يؤكد فلم يرتضه كثير من المتأخرين من النحاة وغيرهم؛ لوقوفهم على بعض الشواهد التي أكد فيها الفعل بالمصدر مع كونه لا يحتمل إلا المجاز، منها قوله تعالى: ﴿ **وَمَكَرْنَا مَكْرًا** ﴾ [النمل: ٥٠]، وكذا قول هند في زوجها روح:

بكى الخزُّ مِنْ روح وأنْكرَ جِلْدَهُ
وعجَّتْ عَجِيْجا مِنْ جُذَامِ المَطارفُ(١)

جاء في شرح الجمل "فإن قال قائل: فكيف قال الشاعر: ... وعَجَّتْ عَجيجاً من جُدام المطارف، فأكدَّ عجّتْ بعَجيج وإن لم يكن أراد به الحقيقة. فالجواب: إنَّ هذا من مُرشّح المجاز وإلحاقه بالحقيقة، فكأنّه قال: عجّت حَقاً لا تَجوُّزا مبالغة في المجاز"(٢)، أي إلحاقه بالحقيقة مبالغة فيه.

وللدماميني كلام سأورده على طوله لأهميته في هذا السياق، حيث يرى أن "تكليم الله تعالى لموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ واقعٌ على سبيل الحقيقة، لا المجاز؛ من جهة أن الفعلَ إذا أُكِّدَ بالمصدر، امتنعَ حملُه على المجاز... واعتُرض بقوله تعالى: ﴿ **وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا** ﴾ [النمل: ٥٠]، وقوله تعالى: ﴿ **وَأَكِيدُ كَيْدًا** ﴾ [الطارق: ١٦]. وقول الشاعر: ... وَعَجَّتْ عَجِيجاً مِنْ جِذامِ المَطَارِفُ، فإن ذلك كلَّه مجاز، مع وجود التأكيد بالمصدر، ولهذا قال بعضهم: والتأكيدُ بالمصدر

(١) البيت منسوب إلى هند بنت النعمان بن بشير عند ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٣٧، وأبي حيان، البحر المحيط ٣/ ٤١٤، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب ٧/ ١٣٦، وإلى حميدة بنت النعمان بن بشير عند أبي الفرج، الأغاني ١٦/ ٦١. وبلا نسبة عند سيبويه، الكتاب ٣/ ٢٤٨، والمبرد، المقتضب ٣/ ٣٦٤، والخضري في حاشيته على شرح ابن عقيل ١/ ٢٧٩، والصبان في حاشيته على شرح الأشموني ٢/ ١٦٩.

(٢) ابن عصفور الإشبيلي، شرح جمل الزجاجي ١/ ٢٣١.

يدفعُ المجازَ في الأمرِ العامَّ؛ يريد: الغالب، قلت: وكان الشيخُ بهاءُ الدين بنُ عَقيل ـ رحمه الله ـ يقول: الجوابُ عن هذا البيت يؤيد تحقيقاً سمعناه من شيخنا علاءِ الدينِ القونويِّ، فيقول: لا تخلو الجملة التي أُكِّدَ الفعلُ فيها بالمصدر من أن تكونَ صالحةً بأن تُستعمل لكلٍّ من المعنيين ـ يريد: الحقيقةَ، والمجاز ـ أو لا يصلح استعمالها إلا في المعنى المجازي فقط، فإن كان الأول، كان التأكيد بالمصدر يرفعُ المجاز، وإن كان الثاني، لم يكن التأكيد رافعاً له"(١).

ورأي القونوي ـ إن صحت نسبة الكلام إليه ـ يعد لفتة علمية ذكية منه، حيث تنبه إلى أهمية النظر إلى الجملة قبل التأكيد بالمصدر ليتم الحكم على ما أضفاه التأكيد بالمصدر عليها من دلالة، وهو ما لم يتنبه له كثير من أهل العلم الذين ناقشوا هذه المسألة.

وذكرُ الدماميني لرأي القونوي بعد قوله: "ولهذا قال بعضهم: والتأكيدُ بالمصدر يدفعُ المجازَ في الأمرِ العامَّ؛ يريد: الغالب"، يوحي بعدم تقبله لرأي هؤلاء، وهو الصحيح؛ لأن تأكيد الفعل المجازي بالمصدر لا يرفع مجازه، بل يؤتى به للمبالغة.

وأعاد القسطلاني كلام الدماميني وما ذكر منسوبا للقونوي ـ مؤيدا لذلك ـ وزاد عليه في نهايته ضرب المثال فقال: " فمثال الأول قولك: ضربت زيداً ضرباً، ومثال الثاني البيت المذكور؛ لأن عجيج المطارف لا يقع إلا مجازاً"(٢).

وقال الأشموني: " فالمتعين للمجاز يؤكَد كما في الآية والبيت [اللذين ذكرا آنفا]، فقولهم المجاز لا يؤكد ليس على إطلاقه"(٣).

وكذا جاء في حاشية الخضري على ابن عقيل أن المصدر المؤكد يرفع احتمال المجاز فيما كان يحتمل الحقيقة والمجاز، وأما مالا يحتمل إلا المجاز فإنه يكون مؤكداً

(١) الدماميني، مصابيح الجامع ١٠/ ٢٤٨.

(٢) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٠/ ٤٤٦.

(٣) الصبان، حاشية الصبان على شرح الأشموني ٢/ ١٦٩.

له فقط، ولذا كان المصدر رافعا للمجاز في نحو: قتلت قتلا، وفي آية التكليم، ومؤكدا فقط في الآية ﴿وَمَكَرْنَا مَكْراً﴾، وفي بيت هند السابق ذكره(١).

وللسهيلي رأي نسبه لشيخه أبي الحسين جدير بالمناقشة قبل الخوض في نقاش أقوال المفسرين، حيث قال :"وقد احتج القتبي على القائلين من المعتزلة بأن تكليم الله لموسى – عليه السلام – مجاز، بقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، فأكد الفعل بالمصدر، ولا يصح المجاز مع التوكيد. فذاكرت بقوله هذا شيخنا أبا الحسين – رحمه الله تعالى– فقال: هذا حسن لولا أن سيبويه قد أجاز في مثل هذا أن يكون مفعولاً مطلقا، وإن لم يكن منعوتا في اللفظ، فيحتمل على هذا أن يريد، تكليماً ما، فلا يكون في الآية حجة قاطعة"(٢).

فتعقيبه بذكر رأي شيخه أبي الحسين الذي يُفهم منه تردد وشك بكون التوكيد رافعا لتوهم المجاز في الآية بحجة أن سيبويه أجاز في مثل هذا أن يكون مفعولا مطلقا وإن لم يكن منعوتا في اللفظ، فهو تعقيب لا قيمة لذكره؛ لأن النحاة يطلقون المفعول المطلق على المصدر، قال الزمخشري:" المفعول المطلق هو المصدر سمي بذلك لأن الفعل يصدر عنه"(٣). فكان بعضهم يعنون له بالمصدر وبعضهم بالمفعول المطلق، وبعضهم جمع بين المصطلحين كابن جني في "باب المفعول المطلق وهو المصدر"(٤). وهو عندهم يأتي لتأكيد عامله أو لبيان نوعه أو عدده، ولا خلاف في ذلك حتى يستدل برأي سيبويه(٥).

أما استنتاجه من ذلك بقوله: "فيحتمل على هذا أن يريد، تكليماً ما، فلا يكون

(١) ينظر: الخضري، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل ١/ ٢٧٩.

(٢) السهيلي، نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي، ص ٢٧٥.

(٣) الزمخشري، المفصل في صنعة الإعراب ١/ ٥٥.

(٤) ابن جني، اللمع في العربية ١/ ٤٨.

(٥) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو ١/ ١٥٩. والجوجري، شرح شذور الذهب ٢/ ٤٢٢. وابن عقيل، شرح ابن عقيل ٢/ ١٦٩.

في الآية حجة قاطعة" . فهو استنتاج واهن؛ لأن الأمر لو أخذ من هذه السبيل لذهل النحاة عن الأسلوب الأول من أساليب المفعول المطلق وهو المؤكد لعامله ولما ذكروه في كتبهم ولكانوا استغنوا عن ذكره بذكر المصدر المبين لنوع الفعل؛ لأنه وفق استنتاجه يمكننا تأويل نعت محذوف لكل مصدر (مفعول مطلق) مؤكد لعامله، كما يمكننا أن نردّ عليه بمثل تأويله، فإن قال إنّ "شربا" في: شربت اللبن شربا مؤكد للفعل "شرب" . قلنا: لا هو لبيان النوع على تقدير نعت محذوف: شربا سريعا أو بطيئا أو شربا ما. وإن قال: ضرب زيد عمرا ضربا. "ضربا" مصدر مؤكد للفعل "ضرب"، قلنا ليس كذلك، إنما هو مصدر لبيان نوع الفعل والتقدير: ضربا مبرحا أو شديدا، أو ضربا ما. وعلى هذا التأويل الذي فتحتَ بابه يُعطّل أسلوب من أساليب التعبير الدالّة في العربية وهو تأكيد الفعل بالمصدر، مما يؤكد فساد هذا التوجيه الذي قلتَ به، ويزيد تقوية فساده تفريقُ النحاة بين المصدر المؤكد لعامله والمبين لنوعه.

ويرى الواحدي أن "تأكيد ﴿وَكَلَّمَ﴾ بالمصدر يدل على تحقيق الكلام، وأنه سمع كلام الله تعالى؛ لأن أفعال المجاز لا تؤكد بذكر المصادر، لا يقال: أراد الحائط أن يسقط إرادة. وهذا رد على من يقول: إن الله خلق كلامًا في محل فسمع موسى ذلك الكلام؛ لأنه حينئذ لا يكون كلام الله. قال أحمد بن يحيى: لو جاءت ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾ مجردة لاحتمل ما قلنا وما قالوا، فلمَّا جاءت ﴿تَكْلِيمًا﴾ خرج الشك الذي كان يدخل الكلام وبطل الاحتمال للشيئين"(١).

وقال عبد القاهر: "وقد أكّد بقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، والتأكيد لنفي إيهام الاستعارة"(٢). وقال أيضا: "... وأكد بالمصدر ليعلم أن الله كلمه حقيقة وخاطبه خطابًا، وليحسم توهم المجاز"(٣).

(١) الواحدي، التفسير البسيط ٧/ ١٩٦(١)٩٧.

(٢) عبد القاهر الجرجاني، دَرْجُ الدُّرر في تَفسيرِ الآيِ والسُّوَر ١/ ١٧٣.

(٣) المصدر السابق ١/ ٥٤٠.

ويرى ابن عطية أن الكلام كان حقيقة إخبارا بخاصة موسى حيث "أُكد الفعل بالمصدر وذلك منبئ في الأغلب عن تحقيق الفعل ووقوعه وأنه خارج عن وجوه المجاز والاستعارة، ولا يجوز أن تقول العرب: امتلأ الحوض وقال قطني قولاً؛ فإنما تؤكَد بالمصادر الحقائق، ومما شذ قول هند بنت النعمان بن بشير: (وعجت عجيجا من جذام المطارفُ)"(١). وقال في موضع آخر: "العرب إنما تردف الفعل بالمصدر إذا أرادت أن الفعل وقع حقيقة كما قال تعالى: "وكلم الله موسى تكليما"، وقد تجيء به مبالغة وإن لم يقع ومنه: وعجت عجيجا من جذام المطارف"(٢). فالتوكيد جاء للمبالغة وليس لرفع المجاز، ولكنه يوافق النحاس، بأن ما جاء من هذا القبيل شاذ، وليس كذلك كما يتضح من خلال الشواهد التي وقف الباحث عليها.

وقال القرطبي: "(تَكْلِيماً) مصدر معناه التأكيد؛ يدل على بطلان من يقول: خلق لنفسه كلاما في شجرة فسمعه موسى، بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما. قال النحاس ... "(٣). وذكر نص النحاس السابق ذكره.

ويرى أبو حيان أن تأكيد الفعل بالمصدر يدل في الغالب على وقوع الفعل على حقيقته، وأن ما جاء مؤكداً للمجاز فهو قليل، ولذا كان التكليم في الآية ـ عنده ـ حقيقة لا مجازاً(٤). فقد جعل الغالب أنه يدل على الحقيقة.

وابن عادل يرى أن التأكيد يرفع احتمال المجاز، فالتكليم وقع على الحقيقة في رأيه، وقد استشهد برأي نسبه للفراء، نصه: "العرب تسمي ما يوصل إلى الإنسان كلاما بأي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فإذا حُقق بالمصدر لم يكن إلا

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز ٢ / ١٣٧.

(٢) المصدر السابق ٢ / ٨٩.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ٦ / ١٨.

(٤) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط ٣ / ٤١٤.

حقيقة الكلام"(١). وهو مضمون ما نقله في التذييل والتكميل(٢).

فالفراء ـ إن صحت نسبة الكلام إليه ـ يرى أن العرب لا تؤكده بالمصدر في حال كان الفعل مجازا كاستخدام الفعل (قال) مجازا في الإيماء تقول: قال فلان، فلا يجوز: قال فلان قولا، إلا إذا أردت حقيقة القول. أي إن الفعل الذي يحتمل الحقيقة والمجاز قبل التأكيد إذا أُكد بالمصدر رفع احتمال المجاز عنه، وتعيّن كون المراد هو المعنى الحقيقي. كما أن ابن عادل لا ينكر جواز تأكيد المجاز بالمصدر فهو ـ عنده ـ لغرض ترشيح المجاز(٣).

أما الزركشي فقد فصّل في هذه المسألة فالمصدر المؤكِد ـ عنده ـ يرفع احتمال المجاز عن الفعل (الحدث) لا عن المحدث عنه أي المسند إليه؛ وذلك لأن الجملة الفعلية تحتمل المجاز في الفعل وفي الفاعل، فقد قال: "والصواب أنه إنما يرفع الوهم عن الحدث لا عن المحدث عنه فإذا قلتَ: ضرب الأمير. احتمل مجازين: أحدهما، إطلاق الضرب على مقدماته. والثاني، إطلاق الأمير على أمره، فإذا أردتَ رفع الأول أتيت بالمصدر فقلت: ضربا، وإن أردتَ [رفع] الثاني قلتَ: نفسه أو عينه"(٤). فالمصدر المؤكد يرفع المجاز عن الفعل لا عن الفاعل، وعلى هذا بنى رأيه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، فالمصدر(تكليماً) مؤكد للفعل (كلّم) ليدل على وقوع التكليم حقيقة، أما الفاعل فلم يتعرض له، فالآية عنده تفيد حصول التكليم حقيقة، ولكنها لا تقوى دليلاً لأهل السنة لإثبات كلام الله تعالى نفسه لموسى في ردهم على المعتزلة.

(١) لم يجد الباحث هذا النص فيما وقع تحت يده من تراث الفراء . وهو منسوب له في: البغوي، معالم التنزيل ٢/ ٣١١. ومنسوب له ولثعلب في تفسير القرآن للسمعاني ١/ ٥٠٣.

(٢) ينظر: أبو حيان الأندلسي، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، ٧/ ١٤٤.

(٣) ينظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب ٧/ ١٣٦.

(٤) الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٢/ ٣٩٢.

ولكن الزركشي ناقض نفسه حين ناقش تأكيد الفعل بالمصدر في الآيتين: ﴿**يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا * وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا**﴾ [الطور: ٩، ١٠]، فقال: "قال بعضهم: الجملة الفاعلية تحتمل المجاز في مفرديها جميعا وفي كل منهما مثاله ها هنا. إنه يحتمل أن المجاز في: (تَمُورُ)، وأنها ما تمور بل تكاد، أو يُخيل إلى الناظر أنها تمور، ويحتمل أن المجاز في (السماء) وأن (المور) حقيقي لكن في أهلها لشدة الأمر، وكذلك الكلام في (وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْراً)، فإذا رفع المجاز عن أحد جزأي الجملة نفي احتماله في الآخر فلم تحصل فائدة التأكيد.

وأجيب بهذه القاعدة وهي أن (مَوْراً) في تقدير: تمور، فكأنه قال: تمور السماء تمور السماء، وتسير الجبال تسير الجبال، فأكد كلا من الجزأين بنظيره وزال الإشكال"(١).

وقد سبقه إلى هذه القاعدة الزجاجي في سياق حديثه عن التوكيد اللفظي إذ قال: "وهذا هو التوكيد الذي يراد به تمكين المعنى في النفس. وذلك أن القائل: "قام زيد"، قد يقول ذلك من غير تحقيق منه، وقد يقول ذلك ويذهل عن سماعه المخاطب، فإذا أكّد فقال: "قام زيد قام زيد" كان في ذلك محافظة على الكلام في حق المخاطب، وتحقيق لذلك الكلام، وأنه لم يكن عن ظن"(٢).

وعليه لو طبقت هذه القاعدة التي قال بها ـ أي تقدير المصدر بالفعل مكررا مع فاعله ـ على قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾ لكان التقدير: وكلم الله وكلم الله موسى، فكل جزء أكد نظيره فرفع احتمال المجاز عنه، وبذلك يكون قد رُفع المجاز عن الفعل والفاعل كليهما، وهذا يقتضي أن تكليم الله لموسى كان حقيقة من حيث الفعل والفاعل كليهما، والله أعلم.

(١) الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٢ / ٣٩٦.

(٢) الزجاجي، شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ١ / ٢٣١.

وفي سياق موقفه من تأكيد الفعل بالمصدر في بيت هند السابق قال: "وَيُجَابُ عنه بِأَنَّهُ قَصَدَ فيه الْمُبَالَغَةَ بِإِجْرَائِه مَجْرَى الْحَقِيقَةِ فَأَكَّدَهُ، وَذَكَرَ بَعْضُ أَئِمَّةِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهُ لم يَأْتِ تَأْكِيدُ الْمَجَازِ إِلا في هذا الْبَيْتِ الْوَاحِدِ... وَأَنْشَدَ ابن بَرْهَانٍ:

قَرَعْتُ ظَنَابِيبَ الْهَوَى يوم عَالِجٍ

وَيَوْمَ اللِّوَى حتى قَسَرْتُ الْهَوَى قَسْرَا(١)

وقال فيه حُجَّةٌ على أَنَّ التَّأْكِيدَ بِالْمَصْدَرِ لا يَرْفَعُ الْمَجَازَ"(٢).

فهو بإضافته هذا الشاهد الذي أنشده ابن الدهان يشير إلى أن تأكيد الفعل المجازي ليس شاذا كما رأى النحاس ومن وافقه، ولكن يفهم منه أيضا أن المصدر لا يرفع توهم المجاز على عمومه، وهو مردود؛ لأنه يرفع توهم المجاز عن الفعل الذي يحتمل كليهما قبل التوكيد.

وذكره هذا البيت إلى جانب بيت هند السابق، بالإضافة إلى الشاهد الذي أنشده ابن جني ـ سيذكر لاحقا ـ وما ورد منه في القرآن يؤيد أن تأكيد الفعل المسند لفاعله مجازا بالمصدر ليس شاذا كما زعم النحاس ومن وافقه.

وذكر السيوطي في المزهر ـ منسوبا للقاضي أبي بكر ـ أن تقوية الكلام بالتأكيد من علامات الحقيقة دون المجاز؛ لأن أهل اللغة لا يقوون المجاز بالتأكيد، فلا يقولون: " أراد الجدارُ إرادة"، ولا "قالت الشمس قولا"، كـ "طلعت طلوعا"، وكذلك ورد الكلام في الشرع؛ لأنه على طريق اللغة، قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تكليماً﴾، فتأكيده بالمصدر يفيد الحقيقة أنه أسمعه كلامه، وكلّمه بنفسه، لا كلاما قام بغيره(٣).

(١) البيت بلا نسبة عند ابن جني، الخصائص ٢ / ٤٤٥. وابن سيدة، المحكم والمحيط الأعظم ١٠ / ٣١، مادة ظنب. وابن منظور، لسان العرب ١ / ٥٧٢، مادة ظنب، وذكر البيت التالي له وهو:

فإنْ خِفْتَ يَوْماً أَن يَلِجَّ بكَ الهَوَى ... فإنَّ الهوَى يَكْفِيكَهُ مِثلُه صَبْرَا

(٢) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه ١ / ٥٨٩.

(٣) ينظر: السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها ١ / ٢٨٨. ويتفق هذا مع رأيه في كتابه الإتقان في علوم القرآن ٥ / ١٦٤٦.